

٢ - تعلن معارضتها الحازمة لأعمال التدخل العسكري الأجنبي ولأعمال العدوان والاحتلال الأجانبيين ، لأن هذه الأعمال قد أدت إلى كبت حق الشعوب في تقرير المصير وسائر حقوق الإنسان في أجزاء معينة من العالم :

٣ - تطلب إلى الدول المسؤولة عن ذلك أن تكف فوراً عن تدخلها العسكري واحتلالها للبلدان والأقاليم الأجنبية ، وعن كل أعمال القمع والتمييز والاستقلال وسوء المعاملة ، ولا سيما الأساليب الوحشية والإنسانية التي تفبد التقارير باستخدامها لتنفيذ هذه الأعمال ضد الشعوب المعنية :

٤ - تعرب عن أسفها لمحنة الملايين من اللاجئين والمشردين الذين اقتلعوا من جذورهم بسبب الأعمال المذكورة أعلاً وتعيد تأكيد حقهم في العودة إلى ديارهم طوعاً بسلامة وشرف :

٥ - ترجو من لجنة حقوق الإنسان أن تستمر في إيلاء اهتمام خاص لانتهاك حقوق الإنسان ، ولا سيما الحق في تقرير المصير ، نتيجة التدخل العسكري الأجنبي أو العدوان أو الاحتلال الأجانبيين :

٦ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين تقريراً بشأن هذه المسألة تحت البند المعنون « ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ورعايتها على الوجه الفعال » .

الجلسة العامة ٩٦

٢٩ شرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٥

٢٥/٤٠ - ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ورعايتها على الوجه الفعال

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد إيمانها بأهمية تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ .

وإذ تعيد تأكيد ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والسيادة الوطنية والسلامة الإقليمية وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية يوصفها شرطين حتميين للتمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار أعمال التدخل العسكري الأجنبي والاحتلال الأجنبي أو التهديد بهما ، الأمر الذي يهدد بكمٍ حق عدد متزايد من الشعوب والأمم ذات السيادة في تقرير المصير أو أدى بالفعل إلى كبت ذلك الحق ،

وإذ تعرب عن قلقها الشديد لكون ملايين من الناس قد اقتلعوا ويفتلعون الآن من ديارهم نتيجة لاستمرار هذه الأعمال ، ليصبحوا لاجئين ومشريدين ، وإذ تؤكد الحاجة الملحة إلى اتخاذ تدابير دولية متضامنة للتخفيف من وطأة ظروفهم ،

وإذ تشير إلى القرارات ذات الصلة المتعلقة باتهام حقد الشعوب في تقرير المصير وسائر حقوق الإنسان نتيجة للتدخل العسكري الأجنبي وللعدوان والاحتلال الأجانبيين ، التي اعتمدتتها لجنة حقوق الإنسان في دوراتها السادسة والثلاثين (٢٥) ، والسابعة والثلاثين (٢٦) ، والثامنة والثلاثين (٢٧) ، والتاسعة والثلاثين (٢٨) ، والأربعين (٢٩) ، والحادية والأربعين (٣٠) ،

وإذ تكرر تأكيد قراراتها ٢٥/٣٥ باء المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ ، و ١٠/٣٦ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨١ ، و ٤٢/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٦/٣٨ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣ ، و ١٨/٣٩ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٤ .

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام (٣١) .

١ - تؤكد من جديد أن الإعمال العالمي لحق جميع الشعوب ، بما في ذلك الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والخارجية وال الأجنبية ، في تقرير المصير هو شرط أساسى لضمان حقوق الإنسان ورعايتها على الوجه الفعال ولصيانة تلك الحقوق وتعزيزها :

(٢٥) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٠ ، الملحق رقم ١٢ (١٩٨٠/١٣ E و ١ Corr.) ، الفصل السادس والعشرون .

الفرع ألف .

(٢٦) المرجع نفسه ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ٥ (١٩٨١/٢٥ E و ١ Corr.) .

الفصل الثامن والعشرون . الفرع ألف .

(٢٧) المرجع نفسه ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٢ (١٩٨٢/١٢ E و ١ Corr.) .

الفصل السادس والعشرون . الفرع ألف .

(٢٨) المرجع نفسه ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ٣ (١٩٨٣/١٣ E و ١ Corr.) .

الفصل السابع والعشرون . الفرع ألف .

(٢٩) المرجع نفسه ، ١٩٨٤ ، الملحق رقم ٤ (١٩٨٤/١٤ E و ١ Corr.) .

الفصل الثاني . الفرع ألف .

(٣٠) المرجع نفسه ، ١٩٨٥ ، الملحق رقم ٢ (١٩٨٥/٢٢ E) .

الفصل الثاني . الفرع ألف .

(٣١) ٢ Add. A/40/465 و ١ A/40/465 .

وإذ ترحب بعدد مؤتمر التضامن العربي مع الكفاح من أجل التحرير في الجنوب الإفريقي في مدينة تونس في الفترة من ٧ إلى ٩ آب/أغسطس ١٩٨٤^(٣٤) .

وإذ تشير إلى القرارين م ورق ١٠٠٢ (د - ٤٢) المتعلقة بجنوب إفريقيا ، و م ورق ١٠٠٣ (د - ٤٣) المتعلقة بناميبيا اللذين اتخذها مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية الثانية والأربعين المقودة في أديس أبابا في الفترة من ١٠ إلى ١٧ تموز/يوليه ١٩٨٥^(٣٥) .

وإذ توكلد من جديد أن نظام الفصل العنصري المفروض على شعب جنوب إفريقيا يشكل انتهاكاً للحقوق الأساسية لهذا الشعب وجريمة في حق الإنسانية وتهديدًا دائمًا للسلم والأمن الدوليين ،

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمرار احتلال جنوب إفريقيا غير الشرعي لناميبيا والانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان التي يتعرض لها شعب هذا الإقليم والشعوب الأخرى التي ما زالت تحت السيطرة الاستعمارية ، والقهر الأجنبي ،

وإذ تعرب عن سخطها الشديد وقلتها للقمع الوحشي الذي عقب فرض نظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا لما يسمى « الدستور الجديد » وحالة الطوارئ تهدىء للرأي العام العالمي ،

وإذ توكلد من جديد قرارها ٢/٣٩ المؤرخ في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ ، وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٥٥٤ (١٩٨٤) المؤرخ في ١٧ آب/أغسطس ١٩٨٤ ، الذي رفض ما يسمى « الدستور الجديد » بوصفه باطلًا ولاًغاً ، وقرار مجلس الأمن ٥٦٩ (١٩٨٥) المؤرخ في ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٥ ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء أعمال العدوان الإرهابية المستمرة التي يرتكبها نظام بريتوريا ضد الدول الأفريقية المستقلة في المنطقة ،

وإذ تشعر ببالغ السخط إزاء الاحتلال المستمر الذي تقوم به قوات نظام جنوب إفريقيا العنصري لجزء من أراضي أنغولا ، وإزاء أعمال العدوان السافر التي يرتكبها ذلك النظام باستمرار دون سابق استفزاز وما يرتكبه من عمليات غزو وسلح متواصلة متنهكاً بذلك سيادة أنغولا ومجاها الجوي وسلامتها الإقليمية ، وبصفة خاصة الغزو وسلاح لأنغولا في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ،

وإذ تشير إلى قاري مجلس الأمن ٥٢٧ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٥٣٥ (١٩٨٣) المؤرخ في

وإذ تعيد تأكيد النزام جميع الدول الأعضاء بالتقيد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة فيما يتعلق بمارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية وال الأجنبية لحقها في تقرير المصير ،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٦٤٩ (د - ٢٥) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٠ ، وجميع القرارات المتعلقة بهذه القضية ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) ، وجميع القرارات المتعلقة بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ٣١٠٣ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٣١٤ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ١٣٧/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ وكذلك إلى قرارات مجلس الأمن ٤٠٥ (١٩٧٧) المؤرخ في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٧٧ ، و ٤١٩ (١٩٧٧) المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، و ٤٩٦ (١٩٨١) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٥٠٧ (١٩٨٢) المؤرخ في ٢٨ آب/مايو ١٩٨٢ ، التي أدانت فيها الأمم المتحدة تجنيد المرتزقة واستخدامهم ، خاصة ضد البلدان النامية وحركات التحرير الوطني ،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها المتعلقة بمسألة ناميبيا ، وخاصة قرارها د إ ط - ٢/٢٨ المؤرخ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ وإلى قرارات مجلس الأمن ٥٢٢ (١٩٨٢) المؤرخ في ٣١ آب/مايو ١٩٨٣ ، و ٥٣٩ (١٩٨٣) المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ ، و ٥٦٦ (١٩٨٥) المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٥ .

وإذ تشير إلى إعلان باريس بشأن ناميبيا وبرنامج العمل المتعلقة بناميبيا ، اللذين اعتمدتها المؤتمر الدولي لنصرة كفاح الشعب الناميبي في سبيل الاستقلال^(٣٦) ،

وإذ تتضع في اعتبارها تابع المؤتمر الدولي المعنى بالتحالف بين جنوب إفريقيا وإسرائيل المعقود في فيينا في الفترة من ١١ إلى ١٣ تموز/يوليه ١٩٨٣^(٣٧) ،

(٣٤) انظر: تقرير المؤتمر الدولي لنصرة كفاح الشعب الناميبي في سبيل الاستقلال ، باريس - ٢٥ - ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٨٣ A/CONF. 120/13 (A).

الجزء، الثالث .

(٣٥) انظر A/38.311-S 15883 .

- ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٨٣ المتعلقين بليسوتو ، وقرار مجلس الأمن ٥٦٨ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، و٥٧٢ (١٩٨٥) المؤرخ في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٥ المتعلقين ببوسنا ،
وإذ تعيد تأكيد الوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية
لجزر القرم ،
- ٢٧ وإذا تشير إلى الإعلان السياسي الذي اعتمد المقر الأونروا ،
وزراء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية ، المعقد في القاهرة في الفترة من ٧ إلى ٩ آذار/مارس ١٩٧٧ ،
- ٢٩ وإذا تشير كذلك إلى قراراتها ذات الصلة بشأن قضية فلسطين ، وخاصة قراراها ٣٢٣٦ (١٤ - ٢٩) و ٣٢٣٧ (١٥ - ٢٩) المؤرخين في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، و ١٢٠/٣٦ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ،
و ٦١٤ - ٧/٦ المؤرخ في ١٩ آب/أغسطس ١٩٨٢ ، و ٨٦/٣٧ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٥٨/٣٨ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٤٩/٣٩ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ،
- ٢٧ وإذا تشير إلى إعلان جنيف المتعلق بفلسطين وبرنامج العمل المتعلق بآعمال حقوق الإنسان للذين اعتمدها المقرر الدولي المعنى بقضية فلسطين^(٢٧) .
- ٢٩ وإذا ترى أن إنكار حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للنصرة في تقرير المصير والسيادة والاستقلال والعودة إلى فلسطين ، والأعمال العدوانية المكررة التي ترتكبها إسرائيل ضد شعوب المنطقة ، تشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين ،
وإذ تشعر بالصدمة والحزن الشديدان للنتائج المأساة لغزو إسرائيل للبنان ، وإذ تشير إلى جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وخاصة القرارات ٥٠٨ (١٩٨٢) المؤرخ في ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٢ ، و ٥٠٩ (١٩٨٢) المؤرخ في ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٢ ، و ٥٢٠ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٧ آب/أغسطس ١٩٨٢ ، و ٥٢١ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٩ آيلول/سبتمبر ١٩٨٢ ،
- ٢٩ ١ - تطلب إلى جميع الدول أن تنفذ ، تنفيذاً كاملاً ودقيقاً ، جميع قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بمارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية لحق تقرير المصير والاستقلال :
- ٢٩ ١١ - تدين بقوة القتل الوحشي للمتظاهرين المسلمين العزل والعمال المضربين فضلاً عن الاعتقال التعسفي للزعيم والمعارض الناشطة في الجبهة الديمقراطية المتحدة والمعلم الوطني والنقابات العمالية وغيرها من المنظمات الجماهيرية ، وطالبت بإطلاق سراحهم فوراً وبدون شروط ، وخاصة نيلسون مانديلا وزفافيا مونوبينغ :
- ٢٩ ١٢ - تدين بقوة جنوب إفريقيا لفرضها حالة الطوارئ ، بموجب قانون الأمن الداخلي البعض وتدعو إلى رفع هذه الحالة فوراً . وكذلك إلى إلغاء قانون الأمن الداخلي :

(٢٦) A/32/61 ، المرفق الأول .

(٢٧) تقرير المقرر الدولي المعنى بقضية فلسطين ، جنيف ، ٢٩ آب/أغسطس - ٧ آيلول/سبتمبر ١٩٨٣ (منشورات الأمم المتحدة . رقم المبيع A. 83. A. 21) ، الفصل الأول .

مسلح وحصار اقتصادي ، وتحت المجتمع الدولي بقوة على أن يقدم إلى ليسوتو أقصى قدر من المساعدة لمكينها من الوفاء بالتزاماتها الإنسانية الدولية نحو اللاجئين وأن يستخدم نفوذه لدى النظام العنصري لكي يكفل عن الأعمال الإرهابية التي يقوم بها ضد ليسوتو :

٢٠ - تدين بقوة الهجوم العسكري الذي لم يسبقه استفزاز والذي لا يبرر له على عاصمة بوتسوانا ، وطالبت بأن يدفع النظام العنصري لبوتسوانا تعويضاً كاملاً ومناسباً عن الحسائر في الأرواح والممتلكات :

٢١ - تندد بالتوطؤ بين إسرائيل وجنوب إفريقيا ، وتعرب عن تأييدها لإعلان المؤتمر الدولي المعني بالتحالف بين جنوب إفريقيا وإسرائيل^(٢٢) :

٢٢ - تدين بشدة سياسات الدول الغربية وإسرائيل وغيرها من الدول التي تشجع ، بعلاقتها السياسية والاقتصادية والعسكرية والتكتيكية والاستراتيجية والثقافية والرياضية مع نظام الأقلية العنصرية في جنوب إفريقيا ، ذلك النظام على المادي في قمع أمال الشعوب في تقرير المصير والاستقلال :

٢٣ - تطالب مرة أخرى بالتطبيق الفوري للحظر الإلزامي ، المفروض بقرار مجلس الأمن رقم ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ ، على تصدير الأسلحة إلى جنوب إفريقيا ، من قبل جميع البلدان ، وبالخصوص البلدان التي تتعاون عسكرياً ونووياً مع نظام بريتوريا العنصري وتواصل تزويده بالمواد ذات الصلة :

٢٤ - تدعوا إلى التنفيذ الكامل لأحكام إعلان باريس المتعلق بفرض جزاءات على جنوب إفريقيا ، والإعلان الخاص المتعلق بـ ناميبيا اللذين اعتمدتها المؤتمرات الدوليين المعني بفرض جزاءات على جنوب إفريقيا^(٢٨) ، المعقود تحت رعاية الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية :

٢٥ - تطالب مرة أخرى بالتنفيذ الفوري لقرارها دا ط ٢/٨ المتعلق بـ مسألة ناميبيا :

٢٦ - تعيد تأكيد جميع القرارات ذات الصلة التي اتخذتها منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة بشأن مسألة الصحراء الغربية . بما في ذلك قرار الجمعية العامة رقم ٣٩/٤٠ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ ، وتطالب إلى الرئيس الحالي لـ منظمة الوحدة الأفريقية والأمين العام للأمم المتحدة مواصلة جهودها الرامية إلى التوصل إلى حل عادل ودائم لهذه المسألة :

^(٢٨) تقرير المؤتمر الدولي المعني بفرض جزاءات على جنوب إفريقيا . باريس ، ٢٠ - ٢٧ أيار / مايو ١٩٨١ A/CONF. 107/8 . الفرع العاشر .

١٢ - تدين جنوب إفريقيا لما داها في قمع الشعب الناميبي ولتسليحها ناميبيا على نطاق واسع ولهجاتها المسلحة على دول المنطقة بغية زعزعة استقرارها السياسي وتغريب وتدمير اقتصاداتها :

١٣ - تدين بقوة ما تقوم به جنوب إفريقيا من إنشاء واستخدام الجماعات الإرهابية المسلحة لكي تضرب بها حركات التحرير الوطني وتزعزع استقرار حكومات الجنوب الأفريقي الشرعية :

١٤ - تدين بقوة أعمال العدوان الم科技股份 واستمرار احتلال أجزاء من جنوب أنغولا وطالبت بأن تتسحب قوات جنوب إفريقيا من إقليم أنغولا على الفور دون شروط :

١٥ - تدين بقوة أعمال العدوان السافر التي يرتكبها باستمرار دون سابق استفزاز نظام جنوب إفريقيا العنصري وما يرتكبه من عمليات غزو وسلح متواصلة ، منهاً بذلك سيادة أنغولا وبجالها الجبوي وسلمتها الإقليمية ، وبصفة خاصة الغزو السلمي لأنغولا في ٢٨ أيلول / سبتمبر ١٩٨٥ :

١٦ - تؤكد من جديد بقوة تضامنها مع البلدان الأفريقية المسقطة ومع حركات التحرير الوطني التي تتعرض لأعمال عدوانية دائمة من جانب نظام بريتوريا العنصري ومن محاولاته الرامية إلى زعزعة استقرارها وتطلب إلى المجتمع الدولي زيادة ما يمنحه من مساعدة ودعم هذه البلدان بغية تمكنها من تعزيز قدراتها الدفاعية ، والدفاع عن سيادتها وسلمتها الإقليمية ، والتعزيز والتنمية في سلم :

١٧ - تؤكد من جديد أن ممارسة استخدام المرتزقة ضد الدول ذات السيادة وحركات التحرير الوطني تشكل عملاً إجرامياً وتطلب إلى حكومات جميع البلدان أن تنسّق تسييرات تعلن أن تحجيم المرتزقة وقوتهم وتدريبهم في أراضيها وكذلك مرورهم عبر أراضيها هي جرائم يعاقب عليها ، وأن تحظر على مواطناتها العمل كمرتزقة ، وتقدم تقارير عن هذه التسييرات إلى الأمين العام :

١٨ - تدين بقوة الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان للشعوب التي ما زالت خاضعة للسيطرة الاستعمارية والقهري الأجنبية ، واستمرار الاحتلال غير الشرعي لناميبيا ومحاولات جنوب إفريقيا تقطع اوصال هذا الإقليم وإدامة نظام الأقلية العنصرية في الجنوب الأفريقي ، وحرمان الشعب الفلسطيني من حقوقه الوطنية غير القابلة للنكر :

١٩ - تدين بقوة كذلك نظام بريتوريا العنصري لما يرتكبه ضد ليسوتو من أعمال زعزعة استقرارها ومن عدوان

٣٥ - تحت جمع الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى المختصة في منظمة الأمم المتحدة على أن تبذل أقصى ما في وسعها لضمان التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ولتكثيف جهودها لدعم الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية والعنصرية في كفاحها العادل من أجل تقرير المصير والاستقلال :

٣٦ - ترجو من الأمين العام أن يقوم بأكبر قدر من الدعاية لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وأن يقوم بأوسع دعاية ممكنة لكفاح الشعوب التي تتعرض للقمع من أجل نيل حقوقها في تقرير المصير وتحقيق استقلالها الوطني ، وأن يقدم تقارير دورية إلى الجمعية العامة عن أنشطته في هذا الشأن :

٣٧ - تقرر أن تنظر في هذا البند مرة أخرى في دورتها الحادية والأربعين على أساس التقارير التي طلب إلى الحكومات ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تقدمها فيما يتعلق بتعزيز المساعدة المقدمة إلى الأقاليم والشعوب المستعمرة .

الجلسة العامة ٩٦

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥

٤٠ - حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٠٥٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ ، و ٣١٣٥ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٢٥ (د - ٢٩) المؤرخ في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، و ٣٣٨١ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ، و ٧٩/٣١ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١١/٣٢ المؤرخ في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، و ١٠١/٣٣ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٢٦/٣٤ المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، و ٣٨/٣٥ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، و ١١/٣٦ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ ، و ٤٥/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٨/٣٨ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ، و ٢٠/٣٩ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ .

٢٧ - تحت جمع الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات المختصة في منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى على تقديم دعمها إلى الشعب الناميبي عن طريق المنظمة الشعبية لأفريقيا الجنوبية الغربية (ساوبا) ، مثله الشرعي الوحيد ، في كفاحه للحصول على حقه في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لميثاق الأمم المتحدة :

٢٨ - تلاحظ الاتصالات الجارية بين حكومتي جزر القمر وفرنسا بحثاً عن حل عادل لمشكلة إداماج جزيرة مايسوت القرمية في جزر القمر وفقاً لقرارات منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة بشأن هذه المسألة :

٢٩ - تطالب بأن تزداد زيادة كبيرة جبنة أشكال المساعدة التي تقدمها جميع الدول وأجهزة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية إلى ضحايا العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري عن طريق حركات تحريرهم الوطني التي تعرف بها منظمة الوحدة الأفريقية :

٣٠ - تطالب بالإفراج فوراً عن النساء والأطفال المحتجزين في سجون ناميبيا وجنوب إفريقيا :

٣١ - تدين بقوة انتهاكات إسرائيل المستمرة والمتعلقة بالحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني وكذلك انتهاكتها التوسعية في الشرق الأوسط ، التي تشكل عقبة أمام نيل الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير المصير والاستقلال وتهديدًا لسلم المنطقة واستقرارها :

٣٢ - تطالب بالإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأشخاص المعتقلين أو المسجونين نتيجة لكفاحهم في سبيل تقرير المصير والاستقلال ، وبالاحترام الشامل لحقوقهم الشخصية الأساسية وبراعة المادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (٦) التي تقضي بـ لا يُعرض أي إنسان للتعذيب أو المعاملة القاسية أو الإنسانية أو المهينة :

٣٣ - تحت جمع الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات المختصة في منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى على أن تقدم دعمها إلى الشعب الفلسطيني ، عن طريق منظمة التحرير الفلسطينية ، مثله الشرعي الوحيد ، في كفاحه لاستعادة حقه في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لميثاق :

٣٤ - تعرب عن تقديرها لمساعدة المادية وغيرها من أشكال المساعدة التي مازالت الشعوب الواقعة تحت الحكم الاستعماري تتلقاها من الحكومات ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية ، وتدعوا إلى زيادة هذه المساعدة زيادة كبيرة :